

فتح القدير

10 - { وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى ا } هذا عام في كل ما اختلف فيه العباد من أمر الدين فإن حكمه ورجعه إلى ا يحكم فيه يوم القيامة بحكمه ويفصل خصومة المختصمين فيه وعند ذلك يظهر المحق من المبطل ويتميز فريق الجنة وفريق النار قال الكلبي : وما اختلفتم فيه من شيء : أي من أمر الدين فحكمه إلى ا يقضي فيه وقال مقاتل : إن أهل مكة كفر بعضهم بالقرآن وآمن به بعضهم فنزلت والاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ويمكن أن يقال : معنى حكمه إلى ا : أنه مردود إلى كتابه فإنه قد اشتمل على الحكم بين عباده فيما يختلفون فيه فتكون الآية عامة في كل اختلاف يتعلق بأمر الدين أنه يرد إلى كتاب ا ومثله قوله : { فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى ا والرسول } وقد حكم سبحانه بأن الدين هو الإسلام وأن القرآن حق وأن المؤمنين في الجنة والكافرين في النار ولكن لما كان الكفار لا يذعنون لكون ذلك حقا إلا في الدار الآخرة وعدهم ا بذلك يوم القيامة { ذلكم } الحاكم بهذا الحكم { ا ربي عليه توكلت } اعتمدت عليه في جميع أموري لا على غيره وفوضته في كل شؤني { وإليه أنيب } أي أرجع في كل شيء يعرض لي لا إلى غيره { فاطر السموات والأرض } قرأ الجمهور بالرفع على أنه خبر آخر لذلكم أو خبر مبتدأ محذوف أو مبتدأ وخبره ما بعده أو نعت لربي لأن الإضافة محضة ويكون { عليه توكلت وإليه أنيب } معترضا بين الصفة والموصوف وقرأ زيد بن علي فاطر بالجر على أنه نعت للاسم الشريف في قوله إلى ا وما بينهما اعتراض أو بدل من الهاء في عليه أو إليه وأجاز الكسائي النصب على النداء وأجاز غيره على المدح والفاطر : الخالق المبدع وقد تقدم تحقيقه